رابط المادة على منصة باحث

4856- شروط وجوب الزكاة في الأبقار والأغنام - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. اه من الاردن السائل الف الف يقول فضيلة الشيخ بالنسبة للحيوانات الاغنام والابقار هل زكاة اذا كانت معلة للدرء والنسل وكانت ترعى من من العشب اكثر الحول - 00:00:00

عليها سنة فانها تجب فيها الزكاة اذا بلغت نصابا بهذه الشروط. اولا ان تكون للذر والنسر. فان كانت فلها حكم اخر. ثانيا ان تكون قد بلغت النصاب والنصاب يختلف نصاب الابل عن نصاب البقر عن نصاب الغنم - 00:00:20

ثالثا ان يتم عليها حول يعني سنة ستجد فيها الزكاة. نعم. احسن الله اليكم فهذا السائل راضي عن ان تكون سائمة رابعا ان تكون سائبة يعني راعية اكثر الحول او كل - 00:00:40

- 00:01:00